

22 ديسمبر 2014

08685

مذكرة إلى
السيد رئيس وحدة المراقبة الوطنية والأبحاث الجبائية
والسيد مدير إدارة المؤسسات الكبرى
والسادة رؤساء المراكز الجهوية لمراقبة الأداءات
والسادة رؤساء مكاتب مراقبة الأداءات

الموضوع: حول الإسراع في إعلام المطالبين بالأداء بنتائج عمليات المراجعة الأولية لتصاريحهم أو عقودهم أو كتاباتهم.

المرجع: أحكام مشروع قانون المالية لسنة 2015 المتعلقة بدعم ضمانات المطالبين بالأداء أثناء عمليات المراجعة الجبائية وعند مناقشة نتائجها.

وبعد، فقد أوجبت أحكام مشروع قانون المالية لسنة 2015 المتعلقة بدعم ضمانات المطالبين بالأداء أثناء عمليات المراجعة الجبائية وعند مناقشة نتائجها على مصالح الجبائية أن تعلم "المطالب بالأداء بنتائج عملية المراجعة الأولية لتصاريحهم أو عقودهم أو كتاباتهم في أجل أقصاه 90 يوما من تاريخ انقضاء الأجل الذي اقتضاه القانون منه لتقديم الرد" على طلبات الإرشادات أو التوضيحات أو المبررات الذي يوجه إليه.

وبهدف تقادي أي نزاع حول صحة عمليات المراجعة الأولية التي تولت مصالحكم فيها مطالبة المطالبين بالأداء بتقديم إرشادات أو توضيحات أو مبررات ولم تعلمهم بعد بنتائجها، فإنه يتعين عليكم القيام بما يلي:

(1) جرد مطالب الإرشادات والتوضيحات والمبررات بحسب المصلحة التي أصدرت الطلب والمطالب بالأداء الذي وجه له والطريقة التي تم إتباعها عند إعلامه به والتاريخ الذي تم فيه ذلك الإعلام؛

(2) وإعلام كل المطالبين بالأداء، سواء قاموا أو لم يقوموا بالرد على المطالب التي وجهت لهم، بنتائج عمليات المراجعة الأولية لتصاريحهم أو عقودهم أو كتاباتهم في أجل أقصاه 90 يوما من التاريخ الذي انقضى فيه الأجل الذي حدده القانون لهم لتقديم ردودهم تلك، وفي كل الحالات، قبل موفى شهر جانفي من سنة 2015.

ونظرا لأهمية الموضوع، فأنتم مدعوون إلى الالتزام بهذه المذكرة وحسن تطبيق ما ورد بها.

المدير العام للاداءات

الإمضاء: رياض القروي